التصنيف الطبقي عند الإمام علي(عليه السلام)- دراسة تحليلية-

الباحث

مناف حيدر آلوس

جامعة الكوفة -كلية التربية الأساسية

المقدمة

الحمد لله رب العالمين وصلّى الله على خير خلقه محمد سيد المرسلين وعلى آله الأخيار المصطفين الأبرار. وبعد ، فبالرغم من تعدد وتنوع المؤلفات والدراسات التي كتبت عن الإمام علي عليه السلام بشكل عام وعن حكومته بشكل خاص، والتي قد خلص البعض منها إلى استنتاجات هامة ورصينة على صعيد البحث العلمي ، إلا أن الدافع الذي حفزني إلى الكتابة في هذا الإطار -التصنيف الطبقي في حكومته عليه السلام- مركباً من عدة أسباب:

الأول: ما تمثله حيوية الموضوع، حيث لم تستنفذ كل الكتب والدراسات التي كتبت بخصوصه من حيويته، بل تكاد لم تنتقص من حيويته، لاسيما وأن الجدل والاختلاف وتناقض التفسيرات والمقاربات ظاهرة بارزة في تلك البحوث والدراسات، وهو ما يعطي دافعاً أكبر للباحث من أجل النظر في هذه الاختلافات ومناقشة البعض منها.

الثاني: محاولة بناء معطى تصوري ينفع في مجال المقارنة بين تقسيم المجتمع وحقوقه في حكومة الإمام علي عليه السلام التي طبعت بلمسة الإمام فكانت نوع تصنيف اكتسب فرادته وتميزه الحقوقي والسياسي، الذي يتسم بالشمولية والعمق والتطبيق العملي لحقوق تلك التصنيفات والتي يمكن الاستفادة من هذه الرؤية لمعالجة إشكالية الطبقية وحقوق الإنسان والقضاء وغيرها في واقعنا المعاصر، ومقارنتها بنماذج الحكم القديمة أو الحديثة، وحتى تلك الحكومات التي تتخذ الإسلام شعاراً بينما هي في الجوهر على أقصى البعد والتنائي.

الثالث: وثمة سبب ذاتي، يتمثل في حرص الباحث على تتبع معاني نصوص الإمام علي عليه السلام أينما وجدت سواء في ما تضمنه منها كتاب نهج البلاغة أم في غيره، إن الإمام علي عليه السلام هو أول من عبّر عن مفهوم الطبقات الاجتماعية وتصنيفاته - وبماله من

مضمون اجتماعي وسياسي - في الفكر الإسلامي، إذ لم يوجد تعبير عنه قبل إنشاء الإمام للعهد الذي كان دستور حكومة مالك الأشتر في مصر.

كل هذا وذاك دعا الباحث إلى مناقشة وتحليل التصنيف الطبقي في الفكر الإسلامي وأبرز معلم هو التصنيف الذي أول من أسسه ووضح مبادئه أمير المؤمنين عليه السلام.

فكان البحث على تمهيد وسبع طبقات تمثل الطبقات المصنفة وفق ما جاء في الفكر العلوي، وخاتمة ، ولا أدعي أني وفقت لتمام بحث الموضوع وإنما هي نظرات بسيطة وقراءة سريعة عسى أن نوفق لما هو أوسع من ذلك ومن الله التوفيق.

التمهيد

لا يعتبر تقسيم المجتمع إلى طبقات من المفاهيم والأفكار الحديثة أو المعاصرة، فهو مفهوم قديم قدم الفلسفة السياسية اليونانية فقد وزّع أفلاطون المجتمع الإغريقي - بصورة أساسية - على ثلاثة طبقات "تختلف كل منها عن الأخرى سياسياً وقانونياً واجتماعياً"(١). وهذه الطبقات هي:

١- العبيد: وهم قاعدة الهرم الاجتماعي، يمارسون كافة الأعمال، دون الحقوق السياسية.

٢- التجار: وهؤلاء لهم الحقوق المدنية، لكن دون الحقوق السياسية.

٣- المواطنون: وهم المنحدرون من أصول أرستقراطية، والمحاربون، ويحتكرون العمل السياسي والعسكري (٢).

وهذه الطبقة الثالثة التي تحتكر صفة المواطنة وامتيازاتها واستحقاقاتها هم "صفوة محدودة العدد وهي وحدها التي تملك زمام السلطة السياسية"(٣) والقيمة العليا التي يصنّف أفلاطون طبقات المجتمع على أساسها ووفقاً لوجودها ونموّها هي الدولة "ذلك الغول الأفلاطوني الذي يجب أن يكون في خدمته الجميع"(٤).

وقد انتقد أرسطو إغفال سقراط الإشارة إلى الدور السياسي والعسكري لطبقة الزرّاع والصنّاع "لقد أغفل سقراط أن يقول هل الزرّاع والصنّاع يجب أن يقبلوا في مراكز السلطان وعلى نسبة ما، أو هل يجب أن يعزلوا عنها تماماً، وهل لهم حق إحراز الأسلحة وأن يشاركوا في البعوث الحربية"(٥).

وعند تتبع تقسيمات طبقات المجتمع وأصناف الناس لدى الإمام علي عليه السلام، فسوف يبرز أمامنا أكثر من تصنيف، إلاّ إن ماله مساس وثيق بأسس فلسفة الدولة ووظائف الرعية تقسيمان، أحدهما عام وشامل يشمل كل الناس وفي كل مكان وزمان، والآخر خاص وظيفي بحت يصنف فيه فئات المجتمع على أساس التخصص أو الوظيفة.

الأول: التصنيف الديني والإنساني.

وهو الذي يمكن استنتاجه من تقسيم الإمام عليه السلام الناس بعامة إلى صنفين اثنين لا ثالث لهما فضلاً عما هو أكثر من ذلك. "وأَشْعِرْ قَلْبَكَ الرَّحْمَةَ لِلرَّعِيَّةِ والْمَحَبَّةَ لَهُمْ واللُّطْفَ بِهِمْ ولا تَكُونَنَّ عَلَيْهِمْ سَبُعاً ضَارِياً تَغْتَنِمُ أَكْلَهُمْ فَإِنَّهُمْ صِنْفَانِ إِمَّا أَخٌ لَكَ فِي الدِّينِ وإِمَّا نَظِيرٌ لَكَ فِي الْخَلْقِ ..."(٦).

ويكتنز هذا التصنيف قيمة منطقية سليمة تتمثل في أن الناس فعلياً وإن لم يتماثلوا في الدين والعقيدة، إلاّ أنهم متماثلون في الخلق من حيث الانتساب إلى خالق واحد هو الله جلّ جلاله، وقيمة بلاغية تتجسد في التعبير عن أدق المعاني وأصحها بأقل الألفاظ وأوضحها في نفس الوقت، وقيمة فلسفية عالية ممتزجة مع رؤية أخلاقية كبيرة، تصنّف الإنسان - أياً يكن - على أنه نظير ومكافئ للإنسان الآخر، وهكذا لا يمكن تحسس أو تلمس أية دلالة من التمييز العنصري في هذا التقسيم.

وتزداد أهمية هذا التصنيف عندما يتم النظر إليه كإطار وعمق أخلاقي وثقافي يمكن أن تستند إليه الفلسفة السياسية للسلطة والدولة، بل أنّ قيمته لا تقف عند هذا الحد وإنما يمكن العبور بها لتشكل مادة لثقافة متقدمة لدى الاجتماع الإنساني، وقد سجل التاريخ ورأى العالم نقائض هذه الرؤية من فلسفات ومن ثم سياسات وماذا نتج عنها من صراعات وتمييز وحروب(٧).

وهكذا يوضح الإمام علي عليه السلام في هذا التصنيف مبدأ إسلامياً في ممارسة الحكم ويطلب من مالك الأشتر تطبيقه، ويتمثل هذا المبدأ في أنّ الحاكم أب وليس طاغية، كما أن الحكم رعاية وليس استبداداً، ولذلك لا يجوز للحاكم ممارسة الطغيان في حكمه، والطريق إلى ذلك هو الاستهداء بمبدأين هما العدل من جانب والرحمة من جانب، وإن الشعب بفئتيه الأخ في الدين والأخ في الخلق والإنسانية جدير بالعدل والرحمة، وإذن فلا مبرر أبداً للطغيان(٨).

ثانياً: التقسيم الوظيفي الخاص .

وهو التقسيم الذي ذكره في عهده إلى مالك الأشتر أيضا، وفيه يقسم الإمام الرعية إلى طبقات كل طبقة بحسب اختصاصها، وهكذا يصح أن يطلق عليه التقسيم الوظائفي أو التخصصي. وفيه يقول عليه السلام:

"واعْلَمْ أَنَّ الرَّعِيَّةَ طَبَقَاتٌ لا يَصْلُحُ بَعْضُهَا إلا بِبَعْضٍ ولا غِنَى بِبَعْضِهَا عَنْ بَعْضٍ"(٩)

وعن ذلك يظهر أن الترابط الكبير والدقيق من الطبقات عند الإمام حيث لا تستقل طبقة عن طبقة أخرى.

"فَمِنْهَا جُنُودُ اللَّه ومِنْهَا كُتَّابُ الْعَامَّة والْخَاصَّة ومِنْهَا قُضَاةُ الْعَدْلِ ومِنْهَا عُمَّالُ الإِنْصَافِ والرِّفْقِ ومِنْهَا أَهْلُ الْجِزْيَة والْخَرَاجِ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّة ومُسْلِمَةِ النَّاسِ ومِنْهَا التُّجَّارُ وأَهْلُ الصِّنَاعَاتِ وَ مِنْهَا الطَّبَقَةُ السُّفْلَى مِنْ ذَوِي الْحَاجَة والْمَسْكَنَة وكُلٌّ قَدْ سَمَّى اللَّهُ لَهُ سَهْمَهُ ووَضَعَ عَلَى حَدِّهِ فَرِيضَةً فِي كِتَابِهِ أَوْ سُنَّةِ نَبِيِّهِ صلى الله عليه وآله عَهْداً مِنْهُ عِنْدَنَا مَحْفُوظاً"(١٠).

وهكذا تتعدد طبقات الرعية - في هذا التقسيم - إلى سبع طبقات هي:

الأولى: طبقة الجنود (جنود الله).

الثانية: طبقة كتاب العامة والخاصة.

الثالثة: طبقة قضاة العدل.

الرابعة: طبقة عمال الإنصاف والرفق.

الخامسة: طبقة أهل الجزية والخراج من أهل الذمة ومسلمة الناس.

السادسة: طبقة التجار وأهل الصناعات.

السابعة: الطبقة السفلى من ذوي الحاجة والمسكنة.

ويرى محمد مهدي شمس الدين إن الإمام علي عليه السلام هو أول من عبّر عن مفهوم الطبقات الاجتماعية وتصنيفاته - وبماله من مضمون اجتماعي وسياسي - في الفكر الإسلامي، إذ لم يوجد تعبير عنه قبل إنشاء الإمام للعهد الذي كان دستور حكومة مالك الأشتر في مصر(١١).

الطبقة الأولى: طبقة الجنود (جنود الله).

أولى الإمام علي (عليه السلام) الجيش أهمية بالغة فقد ذكرهم في مواضع مختلفة نظراً لأهمية موقعيته في الدولة والمجتمع بصورة عامة .

قال(عليه السلام) "فَالْجُنُودُ، بِإِذْنِ اللهِ، حُصُونُ الرَّعِيَّةِ، وَزَيْنُ الْوُلاَةِ، وعِزُّ الدِّينِ، وَسُبُلُ الأَمْنِ، وَلَيْسَ تَقُومُ الرَّعِيَّةُ إِلاَّ بِهِمْ."(١٢).

أسس اختيار الجند :-

قال (عليه السلام) " فَوَلِّ مِنْ جُنُودِكَ أَنْصَحَهُمْ فِي نَفْسِكَ للهِ وَلِرَسُولِهِ وَلإِمَامِكَ، وَأَنْقَاهُمْ جَيْباً، وَأَفْضَلَهُمْ حِلْماً مِمَّنْ يُبْطِءُ عَنِ الْغَضَبِ، وَيَسْتَرِيحُ إِلَى الْعُذْرِ، وَيَرْأَفُ بِالضُّعَفَاءِ، وَيَنْبُو عَلَى الأَقْوِيَاءِ، وَمِمَّنْ لاَ يُثِيرُهُ الْعُنْفُ، وَلاَ يَقْعُدُ بِهِ الضَّعْفُ. ثُمَّ الْصَقْ بِذَوِي الْمُرُوءَاتِ وَالأَحْسَابِ، وَأَهْلِ الْبُيُوتَاتِ الصَّالِحَةِ، وَالسَّوَابِقِ الْحَسَنَةِ، ثُمَّ أَهْلِ النَّجْدَةِ وَالشَّجَاعَةِ، وَالسَّخَاءِ وَالسَّمَاحَةِ، فَإِنَّهُمْ جِمَاعٌ مِنَ الْكَرَمِ، وَشُعَبٌ مِنَ الْعُرْفِ"(١٣).

هناك طائفة من الصفات تلتقي في القائد فتكون له شخصيته وهي: (١٤)

أن يكون متصفا بصفات الهيبة والنفوذ التي تجعله نافذ الأمر.

أن يكون واجدا للخبرة بمن يعمل تحت يديه، عارفا بإمكاناتهم وكفاءاتهم.

أن تتوفر لديه الثقافة العسكرية، عارفا بأساليب قيادة الجيش والاستراتيجية العسكرية.

أن يكون القائد مثلا أعلى للجندي في الصبر على المكاره، والتفاني في القيام بالواجب.

توفر العنصر العقائدي في نفس الشخصية العسكرية وكذلك العنصر الأخلاقي .

قال (عليه السلام) " وَلْيَكُنْ آثَرُ رُؤُوسِ جُنْدِكَ عِنْدَكَ مَنْ وَاسَاهُمْ فِي مَعُونَتِهِ، وَأَفْضَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ جِدَتِهِ بِمَا يَسَعُهُمْ يَسَعُ مَنْ وَرَاءَهُمْ مِنْ خُلُوفِ أَهْلِيهِمْ" (١٥).

السياسة الدفاعية –سياسة السلم-

لم تكن الحرب في الفكر العسكري للإمام علي (عليه السلام) هدفا، بل الهدف الأساس هو الاجتماع والتعاون والتعايش السلمي، وإن الدفاع عن الدين والمبادئ ليست دعوة إلى الحرب وتأجيج نارها، بل هي دعوة لإصلاح واقع الهيكلي الاجتماعي وتطبيق الشريعة ودحر الباغي على الدين.

يقول (عليه السلام) "وَلكنَّا إنَّمَا أَصْبَحْنَا نُقَاتِلُ إِخْوَانَنَا فِي الإِسْلاَمِ عَلَى مَا دَخَلَ فِيه مِنَ الزَّيْغِ وَالاعْوِجَاجِ، وَالشُّبْهَةِ وَالتَّأْوِيلِ، فَإِذَا طَمِعْنَا فِي خَصْلَةٍ يَلُمُّ اللهُ بِهَا شَعَثَنَا، وَنَتَدَانَى بِهَا إِلَى الْبَقِيَّةِ فِيمَا بَيْنَنَا، رَغِبْنَا فِيهَا، وَأَمْسَكْنَا عَمَّا سِوَاهَا."(١٦).

أصدر الإمام أوامره للقادة العسكريين الذين ذهبوا إلى محاور القتال أن لا يدخلوا في قتال مع العدو أو أن يبدؤوا القتال، وفسح لهم المجال في حدود ضيقة، وهي حدود الدفاع عن النفس، وقال (عليه السلام) "وَلاَ تَدْفَعَنَّ صُلْحاً دَعَاكَ إِلَيْهِ عَدُوُّكَ لله فِيهِ رِضىً، فَإِنَّ فِي الصُّلْحِ دَعَةً لِجُنُودِكَ، وَرَاحَةً مِنْ هُمُومِكَ، وَأَمْناً لِبِلاَدِكَ"(١٧).

وقال (عليه السلام) "لاَ تُقَاتِلُوهُمْ حَتَّى يَبْدَأُوكُمْ، فَإِنَّكُمْ بِحَمْدِ اللهِ عَلَى حُجَّةٍ، وَتَرْكُكُمْ إِيَّاهُمْ حَتَّى يَبْدَأُوكُمْ حُجَّةٌ أُخْرَى لَكُمْ عَلَيْهِمْ"(١٨). إذن فالقتال لا يكون إلا بسبب كان يرتقي إلى مستوى الحجة على العدو .

التنظيم القتالي، والسياسة الاقتصادية والنفسية تجاه الجند .

حفل نهج البلاغة بنصوص كثيرة نسبيا تتضمن تعاليم وإرشادات للجنود والقادة وكيفية القتال، وطريقة إدارة المعارك، وتفادي النكسات واحتوائها، والمحافظة على الروح المعنوية للجيش، وتأثير الجغرافيا على سير المعركة، والأوقات التي ينبغي فيها التحرك أو السكون، وما إلى ذلك من اعتبارات وقواعد فن الحرب وقيادة الجيش في عصر الإمام (عليه السلام) (١٩).

يقول (عليه السلام): ".. ثُمَّ لاَ قِوَامَ لِلْجُنُودِ إِلاَّ بِمَا يُخْرِجُ اللهُ لَهُمْ مِنَ الْخَرَاجِ الَّذِي يَقْوَوْنَ بِهِ فِي جِهَادِ عَدُوِّهِمْ، وَيَعْتَمِدُونَ عَلَيْهِ فِيمَا أَصْلَحَهُمْ، وَيَكُونُ مِنْ وَرَاءِ حَاجَتِهِمْ"(٢٠).

إن استقرار وثبات المستوى المعاشي للجند من الأمور المهمة التي توجب الاهتمام بها لأنها الأساس الذي يحفظ تماسك الجيش واستقرارهم النفسي والمعنوي، وصفاء أذهانهم للجانب القتالي فقط ، ولذا كان الإمام علي (عليه السلام) شديد الحرص على مراعاة هذا الجانب وعدم إهماله في أي حال من الأحوال.

ومن خلال عهد الأشتر نجد الإمام اهتم بطبقة الجند بخصوصية عالية ورعاية متزايدة، لم تقتصر على الجانب الاقتصادي فحسب بل شملت الجانب النفسي أيضا.

يقول (عليه السلام): "..ثُمَّ تَفَقَّدْ مِنْ أُمُورِهِمْ مَا يَتَفَقَّدُهُ الْوَالِدَانِ مِنْ وَلَدِهِمَا، وَلاَ يَتَفَاقَمَنَّ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ قَوَّيْتَهُمْ بِهِ، وَلاَ تَحْقِرَنَّ لُطْفاً تَعَاهَدْتَهُمْ بِهِ وَإِنْ قَلَّ، فَإِنَّهُ دَاعِيَةٌ لَهُمْ إِلَى

بَذْلِ النَّصيحَةِ لَكَ، وَحُسْنِ الظَّنِّ بِكَ. وَلاَ تَدَعْ تَفَقُّدَ لَطِيفِ أُمُورِهِمُ اتِّكَالاً عَلَى جَسِيمِهَا، فَإِنَّ لِلْيَسِيرِ مِنْ لُطْفِكَ مَوْضِعاً يَنْتَفِعُونَ بِهِ، وَلِلْجَسِيمِ مَوْقِعاً لاَ يَسْتَغْنُونَ عَنْهُ."(٢١).

الطبقة الثانية: طبقة كتّاب العامة والخاصة.

شرائط وأسس اختيار الكتّاب :-

الكتّاب وأعوانهم هم الهيأة الوزارية، ووكلاؤها، ومديروها ، وإلى هذه الفئة يرجع أمر الدولة كله لذا نص الإمام (عليه السلام) في عهده للأشتر على من يصلح أن يلحق بهذه الطائفة ومن لا يصلح لذلك، وأفاض في ذكر الصفات التي يجب توافرها في الوزير وبيّن الأسلوب الذي يحسن بالحاكم أن يتبعه في الأخذ منه.

قال (عليه السلام) "شَرُّ وُزَرَائِكَ مَنْ كَانَ لِلأَشْرَارِ قَبْلَكَ وَزِيراً، وَمَنْ شَرِكَهُمْ فِي الآثَامِ، فَلاَ يَكُونَنَّ لَكَ بِطَانَةً، فَإِنَّهُمْ أَعْوَانُ الأَئِمَةِ، وَإِخْوَانُ الظَّلَمَةِ"(٢٢). إن الضرر من دخول من ذكره الإمام (عليه السلام) في هذه الفئة، يستتبع عوقب وخيمة تعود بالضرر على الدولة، لأنهم قد تعودوا على مقارفة الظلم فهم لا يعفّون عن العودة إليه والارتكاس فيه.

ثم إن الإمام يوصي بأن لا يكون اختيار أولئك نظرا لأهمية دورهم الوظيفي على أساس مقياس شخصي يقوم على الحدس، وإنما مقياس موضوعي يستند إلى التجربة والأمانة.

قال (عليه السلام) "ثُمَّ لاَ يَكُنِ اخْتِيَارُكَ إِيَّاهُمْ عَلَى فِرَاسَتِكَ وَاسْتِنَامَتِكَ وَحُسْنِ الظَّنِّ مِنْكَ، فَإِنَّ الرِّجَالَ يَتَعَرَّفُونَ لِفِرَاسَاتِ الْوُلاَةِ بِتَصَنُّعِهِمْ وَحُسْنِ خِدْمَتِهِمْ، لَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ النَّصِيحَةِ وَالأَمَانَةِ شَيْءٌ، وَلَكِنِ اخْتَبِرْهُمْ بِمَا وَلُوا لِلصَّالِحِينَ قَبْلَكَ، فَاعْمِدْ لأَحْسَنِهِمْ كَانَ فِي الْعَامَّةِ أَثَراً، وَأَعْرَفِهِمْ بِالأَمَانَةِ وَجْهاً، فَإِنَّ ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى نَصِيحَتِكَ لله وَلِمَنْ وَلِيتَ أَمْرَهُ."(٢٣).

تقسيم الأعمال والتنسيق الإداري :-

إن أحسن الوسائل لضمان سير أعمال الدولة على مستوى عالٍ من حسن التدبير ، وإصابة الهدف هو ما قرره الأمام (عليه السلام)، وهو أن يناط بكل واحد من هؤلاء الوزراء بعض مهام الدولة، ويراعى في إلحاق من اختير للوزارة لعمل من الأعمال أن يكون ذا اختصاص بذلك العمل، وبذلك يكون الإمام (عليه السلام) قد قرر مبدأ الاختصاص وتوزيع

الأعمال في الإدارة الحكومية، ويكون بذلك قد تجاوز مفاهيم عصره الذي لم يكن يعرف هذا المبدأ العظيم الأهمية في مهمة الحكم والإدارة (٢٤).

قال (عليه السلام) " وَاجْعَلْ لِرَأْسِ كُلِّ أَمْرٍ مِنْ أُمُورِكَ رَأْساً مِنْهُمْ، لاَ يَقْهَرُهُ كَبِيرُهَا، وَلاَ يَتَشَتَّتُ عَلَيْهِ كَثِيرُهَا، وَمَهْمَا كَانَ فِي كُتَّابِكَ مِنْ عَيْبٍ فَتَغَابَيْتَ عَنْهُ أُلْزِمْتَهُ" (٢٥).

ويرى عيسى مكي عبد الله إن نص الإمام هذا لا يدلل فقط على معرفته بأهمية التنظيم، بل يدلل أيضاً على معرفته بحدود المسؤولية، وهذا يتضح في قوله (عليه السلام): "وَمَهْمَا كَانَ فِي كُتَّابِكَ مِنْ عَيْبٍ فَتَغَابَيْتَ عَنْهُ أُلْزِمْتَهُ" فإن نطاق مسؤولية الحاكم الأعلى أوسع من كل المسؤولين: فلا يجوز للرئيس أن يتخلص من مسؤوليته بداعي أن الخطأ هو خطأ مرؤوسه (٢٦). ومنه يتضح أن تفويض المسؤولية عند الإمام ليس تفويضا مطلقا .

وعلى رأس هؤلاء جميعا رئيسهم، وهو من يقال له (كاتب الكتّاب)، وهذا الوزير يشترط فيه الإمام (عليه السلام) شروطا لا يصلح بدونها: (٢٧)

١- الأفضلية على بقية الوزراء.

٢- التواضع وعدم التأثر بالكرامة والحظوة والمناصب التي منحت له.

٣- أن يكون على وعي بسياسة الدولة فلا يغفل عنها فيلزم نفسه بما يتنافى وسياسة دولته التي يمثلها.

٤- الخبرة السياسية التي تؤهله للمحافظة على التزامات الدولة السياسية التي تعود عليها بالنفع والقوة، ويملك القدرة على إخراج الدولة من المآزق السياسية التي بها أعداؤها.

٥- أن يكون أجمع وزرائه لوجوه صالح الأخلاق والإخلاص وقوة الدين .

قال (عليه السلام) " ثُمَّ انْظُرْ فِي حَالِ كُتَّابِكَ، فَوَلِّ عَلَى أُمُورِكَ خَيْرَهُمْ، وَاخْصُصْ رَسَائِلَكَ الَّتِي تُدْخِلُ فِيهَا مَكَائِدَكَ وَأَسْرَارَكَ بِأَجْمَعِهِمْ لِوُجُودِ صَالِحِ الأَخْلاَقِ مِمَّنْ لاَ تُبْطِرُهُ الْكَرَامَةُ، فَيَجْتَرِئَ بِهَا عَلَيْكَ فِي خِلاَفٍ لَكَ بِحَضْرَةِ مَلاَ، وَلاَ تُقَصِّرُ بِهِ الْغَفْلَةُ عَنْ إِيرَادِ مُكَاتَبَاتِ عُمَّالِكَ عَلَيْكَ، وَإِصْدَارِ جَوَابَاتِهَا عَلَى الصَّوَابِ عَنْكَ، وَفِيمَا يَأْخُذُ لَكَ وَيُعْطِي مِنْكَ، وَلاَ يُضْعِفُ عَقْداً اعْتَقَدَهُ لَكَ، وَلاَ يَعْجِزُ عَنْ إِطْلاَقِ مَا عُقِدَ عَلَيْكَ، وَلاَ

يَجْهَلُ مَبْلَغَ قَدْرِ نَفسِهِ فِي الأُمورِ، فَإِنَّ الْجَاهِلَ بِقَدْرِ نَفْسِهِ يَكُونُ بِقَدْرِ غَيْرِهِ أَجْهَلَ." (٢٨).

الطبقة الثالثة : طبقة قضاة العدل.

أهمية القضاء وأهدافه عند أمير المؤمنين .

السلطة القضائية من أعظم سلطات الدولة، بها يفرق بين الحق والباطل، وبها ينتصف للمظلوم من الظالم، وحين تجنح الظروف بهذه السلطة إلى الإسفاف فإنها لا تنزل إلى الحضيض وحدها وإنما تجر معها المجتمع كله أو بعضه (٢٩).

إن وظائف القاضي عند الإمام (عليه السلام) هي :

١- إنصاف المظلوم من الظالم .٢- الأخذ للضعيف من القوي .٣- إقامة حدود الله (٣٠).

وبذا يكون للقضاء علاقة دينية تتمثل بالتواصل مع الشريعة ووظيفة اجتماعية تتمثل بالعدل والإنصاف بين الناس، يقول (عليه السلام) ".. وَلاَ يَيْأَسَ الضُّعَفَاءُ مِنْ عَدْلِكَ عَلَيْهِمْ" (٣١)، "وَايْمُ الله لأُنْصِفَنَّ الْمَظْلُومَ، وَلأَقُودَنَّ الظَّالِمَ بِخِزَامَتِهِ حَتَّى أُورِدَهُ مَنْهَلَ الْحَقِّ وَإِنْ كَانَ كَارِهاً."(٣٢).

أسس اختيار القضاة وواجبات الحاكم تجاههم .

يقول أمير المؤمنين (عليه السلام) في عهده للأشتر النخعي: "ثُمَّ اخْتَرْ لِلْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ أَفْضَلَ رَعِيَّتِكَ فِي نَفْسِكَ، مِمَّنْ لاَ تَضِيقُ بِهِ الأُمُورُ، وَلاَ تُمَحِّكُهُ الْخُصُومُ، وَلاَ يَتَمَادَى فِي الزَّلَّةِ، وَلاَ يَحْصَرُ مِنَ الْفَيْءِ إِلَى الْحَقِّ إِذَا عَرَفَهُ، وَلاَ تُشْرِفُ نَفْسُهُ عَلَى طَمَعٍ، وَلاَ يَكْتَفِي بِأَدْنَى فَهْمٍ دُونَ أَقْصَاهُ، أَوْقَفَهُمْ فِي الشُّبُهَاتِ، وَآخَذَهُمْ بِالْحُجَجِ، وَأَقَلَّهُمْ تَبَرُّماً بِمُرَاجَعَةِ الْخَصْمِ، وَأَصْبَرَهُمْ عَلَى تَكَشُّفِ الأُمُورِ، وَأَصْرَمَهُمْ عِنْدَ اتِّضَاحِ الْحُكْمِ، مِمَّنْ لاَ يَزْدَهِيهِ إِطْرَاءٌ، وَلاَ يَسْتَمِيلُهُ إِغْرَاءٌ، أُولئِكَ قَلِيلٌ." (٣٣).

اشترط أمير المؤمنين (عليه السلام) شروطا لابد توافرها في القاضي الذي يعيّنه الحاكم ويختاره لهذا المنصب الخطير وهذه الشروط هي:

أولا: الأفضلية: إن هذا الشرط نجده يتكرر عند الإمام وهو يمثّل نقطة ارتكاز في من يتحمل المسؤولية سواء الحكم بوجه عام، أو القضاء بوجه خاص.

ولذلك فإن الأفضلية خطها تنازلي من الحاكم الأعلى إلى ما دونه وهي تتأكد في الحاكم الأعلى وفي القضاة لأنهما أكثر منصبين حساسية في جهاز الحكم .

ثانيا : التوقف عند الشبهات .

ثالثا: (لا يكتفي بأدنى فهم دون أقصاه) يقول خضير كاظم حمود في هذا الصدد :"إن هذه السمة تعني أنه لا يكتفي أو يقنع بما يخطر له ببادئ الأمر بآراء الخصوم بل ينبغي عليه أن يتقصى الحقائق ويبحث عنها دون كلل أو ملل، إذ أن التقصي والتحليل يقود حتما إلى اتخاذ القرار العادل إزاء المواقف المختلفة"(٣٤).

رابعا : (أصرمهم عند اتضاح الحكم) وهذا يعني "إن الصرامة تعد من الحالات الأساسية لمتخذ القرار وخاصة للحكم بين الناس، لذا يقاس نجاح القاضي بقدرته الفائقة على الحسم والجزم في اتخاذ القرار ومواجهة الحكم" (٣٥).

خامسا : (ولا يحصر من الفيء إلى الحق إذا عرفه) ، فمعناه يجب أن لا يصر الحاكم على خطاه وفي هذا المعنى نقاط مهمة تمس أصول المحاكمات الحقوقية وتحتم على القاضي مراعاتها وهي إذا رأى القاضي إن المدعي قد أغفله حين المرافعة فأصدر حكما جائرا ومجحفا بحقوق المدعى عليه ثم ثبت له حيلة الخصم، يجوز له وقتذاك إعادة المحاكمة والرجوع إلى إحقاق الحق من جديد(٣٦).

أكد الإمام على وجود الضمانات التي يجب أن يوفرها الحاكم لضمان عدم انحراف القضاة، قال (عليه السلام) "ثُمَّ أَكْثِرْ تَعَاهُدَ قَضَائِه، وافْسَحْ لَهُ فِي الْبَذْلِ مَا يُزِيلُ عِلَّتَهُ، وَتَقِلُّ مَعَهُ حَاجَتُهُ إِلَى النَّاسِ، وَأَعْطِه مِنَ الْمَنْزِلَةِ لَدَيْكَ مَا لاَ يَطْمَعُ فِيهِ غَيْرُهُ مِنْ خَاصَّتِكَ، لِيَأْمَنَ بِذَلِكَ اغْتِيَالَ الرِّجَالِ لَهُ عِنْدَكَ فَانْظُرْ فِي ذَلِكَ نَظَراً بَلِيغاً، فَإِنَّ هَذَا الدِّينَ قَدْ كَانَ أَسِيراً فِي أَيْدِي الأَشْرَارِ، يُعْمَلُ فِيهِ بِالْهَوَى، وَتُطْلَبُ بِهِ الدُّنْيَا" (٣٧).

وقد سجل الإمام (عليه السلام) بما شرعه هنا سبقا عظيما على إنسان اليوم، وذلك في استقلالية مركز القضاء وعدم تأثره بأي سلطة أخرى، وتأمين الناحية الاقتصادية للقاضي، ونظام التفتيش القضائي، جهات تنبه لها الإمام وجعلها واقعا يخلف في حياة المجتمع آثاره الخيرة، في عصر كانت سلطة القضاء أداة يديرها الحاكمون والمتسلطون كما يحبون(٣٨)، إن استقلال القضاء عند الإمام استقلال نسبي لا مطلق فليس للقاضي

تجاوز تصحيحات وتعديلات الإمام المتصف بشروط الإمامة ومنها الأعلمية بالشرع عليه.

ويرى البعض أنه قد يبدو أن هناك تناقضا بين الصلاحيات الواسعة للإمام ومنها ولاية القضاء التي هي في الأصل من مسؤوليات الإمام وبين استقلال القاضي(٣٩)، ولكن " بقليل من التعمق يتبدد هذا التناقض؛ إذ أن لكل منهما مسؤوليته المحددة وفقا للقانون الإسلامي، كما وإن حدود وصلاحيات الإمام وتدخله في القضاء يحدده القانون أيضا، فالإمام يتدخل عند خروج القاضي عن حدود الشريعة الإسلامية، والرقابة الموضوعة على القاضي هي جزء من ضرورة القضاء الإسلامي"(٤٠).

التأسيس لقيم قضائية جديدة :

تؤثر عن الإمام قيم قضائية في منتهى الدقة لم يعمل ببعضها القضاء إلا في قرون متأخرة عن وقت صدورها، منها:

١- إن الحق لا يسقط بالتقادم ، ومن كلام له (عليه السلام) فيما ردّه على المسلمين من قطائع عثمان : "وَاللهِ لَوْ وَجَدْتُهُ قَدْ تُزُوِّجَ بِهِ النِّسَاءُ، وَمُلِكَ بِهِ الإِمَاءُ، لَرَدَدْتُهُ؛ فَإِنَّ فِي العَدْلِ سَعَةً، وَمَنْ ضَاقَ عَلَيْهِ العَدْلُ، فَالجَوْرُ عَلَيْهِ أَضيَقُ" (٤١).

٢- الوقوف عند الشبهات "أوقفهم في الشبهات" ، فقد تعترض الحكام الشبهات في القضايا الجزائية أكثر منها في القضايا الحقوقية، ولهذا وضع علماء الجزاء-في القرن الأخير- قاعدة ذات أهمية كبرى، حتى أصبحت مثلا سائرا وهي: (إن براءة ألف مجرم خير من تجريم بريء واحد)(٤٢).

٣- مبدأ الحق العام : ومن ذلك ما ورد حكم أمير المؤمنين في قضية تنازل فيها المعتدى عليه عن المعتدي بعد أن ترافعا عند الإمام فقال الإمام (عليه السلام) بعد تنازله المشتكي عن حقه : "إنما أردت أن أحتاط في حقك ، ثم ضرب الرجل المعتدي تسع درات، وقال : هذا حق السلطان"(٤٣). وهو ما يعني أن الإمام هو أسبق من رأى ضرورة إقرار مبدأ الحق العام مراعاة لفكرة العدل بين الناس بغض النظر عن موقف المجانبين المتخاصمين وهو ما يؤدي إلى احترام النظام العام(٤٤).

الطبقة الرابعة : طبقة عمال الإنصاف والرفق .

وهم طبقة الجهاز الإداري للدولة ، وهم بمثابة المحافظين ورؤساء الدوائر العامة في البلد والمشرفين على الأعمال الإدارية ، والقريبين من الحاكم في إدارة البلاد بكافة تنوعاتهم حسب العرف والتسميات التي سادت في عصرنا الحالي ، فهم طبقة واسعة من المجتمع لهم نفوذ سياسي وإداري واجتماعي ، وقد قال أمير المؤمنين (عليه السلام)"ثُمَّ انْظُرْ فِي أُمُورِ عُمَّالِكَ، فَاسْتَعْمِلْهُمُ اخْتِبَاراً، وَلاَ تُوَلِّهِمْ مُحَابَاةً وَأَثَرَةً، فَإِنَّهُمَا جِمَاعٌ مِنْ شُعَبِ الْجَوْرِ وَالْخِيَانَةِ، وَتَوَخَّ مِنْهُمْ أَهْلَ التَّجْرِبَةِ وَالْحَيَاءِ، مِنْ أَهْلِ الْبُيُوتَاتِ الصَّالِحَةِ، وَالْقَدَمِ فِي الإِسْلاَمِ الْمُتَقَدِّمَةِ، فَإِنَّهُمْ أَكْرَمُ أَخْلاَقاً، وَأَصَحُّ أَعْرَاضاً، وَأَقَلُّ فِي الْمَطَامِعِ إِشْرَافاً، وَأَبْلَغُ فِي عَوَاقِبِ الأُمُورِ نَظَراً."(٤٥).

ويرى البعض أن دلالة النص السابق تحمل وجوب أن تكون عملية الاختيار مبنية على أساس القدرة والكفاءة في تسلّم المنصب المناط بهم، وليس عن ميول واستعطاف وصلة القرب والمودة ؛ فإذا اختير العمال على هذه الشاكلة فإنهم يكونون غير قادرين على الحفاظ على مصالح الدولة والمجتمع، بل انهم سوف يسعون إلى تحقيق مصالحهم الخاصة بهم(٤٦).

إن الكفاءة وأمانة الشخص المراد توليته ، صفتان غاية في الأهمية والخطورة عند تسلمه زمام المسؤولية، ويبدو أن الإمام علي (عليه السلام) يشير إلى قاعدة الرجل المناسب في المكان المناسب(٤٧) .

واشترط الإمام أن تكون النزاهة من الشروط والمواصفات الرئيسة لعمال الدولة وموظفيها(٤٨)، وأيضا أن يتوفر فيه مستوى عالٍ من الأخلاق، لأنه المرآة التي ينظر منها الشعب إلى الحاكم.

مبدأ الاختبار وسد الحاجة الاقتصادية :

إن الولاة وموظفي الجهاز الإداري في الدولة يجب أن يخضعوا للاختبار المستمر والمراقبة الدقيقة ليثبتوا كفاءتهم العملية كما أثبتوا كفاءتهم العلمية في أسس وشرائط اختيارهم، ومن هنا رأى الشيخ محمد مهدي شمس الدين أن القوانين الحديثة التي تنص على وجوب خضوع الموظف الإداري الحديث العهد بالوظيفة لفترة تطول وتقصر، لم تأت بجديد، فقد أدرك الإمام قبلها بقرون هذه الحقيقة وسجلها في قانونه العظيم(٤٩).

قال الإمام(عليه السلام) "ثُمَّ تَفَقَّدْ أَعْمَالَهُمْ، وَابْعَثِ الْعُيُونَ مِنْ أَهْلِ الصِّدْقِ وَالْوَفَاءِ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ تَعَاهُدَكَ فِي السِّرِّ لأُمُورِهِمْ حَدْوَةٌ لَهُمْ عَلَى اسْتِعْمَالِ الأَمَانَةِ، وَالرِّفْقِ بِالرَّعِيَّةِ، وَتَحَفَّظْ مِنَ الأَعْوَانِ، فَإِنْ أَحَدٌ مِنْهُمْ بَسَطَ يَدَهُ إِلَى خِيَانَةٍ اجْتَمَعَتْ بِهَا عَلَيْهِ عِنْدَكَ أَخْبَارُ عُيُونِكَ، اكْتَفَيْتَ بِذَلِكَ شَاهِداً، فَبَسَطْتَ عَلَيْهِ الْعُقُوبَةَ فِي بَدَنِهِ، وَأَخَذْتَهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ عَمَلِهِ، ثُمَّ نَصَبْتَهُ بِمَقَامِ الْمَذَلَّةِ، وَ وَسَمْتَهُ بِالْخِيَانَةِ، وَقَلَّدْتَهُ عَارَ التُّهَمَةِ"(٥٠).

هنا يوصي (عليه السلام) بتفقد أعمالهم ومراقبتها بدقة، ببعث العيون-الرقابة- والمفتشين الذين يتحرّون الأعمال بحذق وصرامة، ويبحثون عن الخبايا المختزنة والتي سببها الطمع المادي الدنيوي، إن هدر أموال الناس يأتي نتيجة الغفلة وقصر النظر لدى الوالي أو عدم مراقبته لمن هم دونه.

ولقد كان الإمام (عليه السلام) يحرص أشدّ الحرص على اتباع هذا الأسلوب مع ولاته، الذي يمسك الوالي عن الإسراف، ويحمله على العدل في الرعية، ففي نهج البلاغة طائفة كبيرة من كتبه إلى عماله تدور كلها حول هذا المعنى، فيها تنديد بالخيانة، أو عزل عن ولاية، وزجر عن ظلم الرعية، وفيها توجيه وإرشاد ونصيحة(٥١).

إن الالتفات إلى الجانب المعيشي والاقتصادي لعمّال الولايات من الضروريات التي لا بد منها لإشباع حاجات العمال المعاشية والمادية حتى لا تغريهم الدنيا أو تبعث في نفوسهم السير والاندفاع باتجاه الشهوات لسد الرغبات الجامحة، وحتى يبتعد العمال والولاة عن الرشوة والمفاسد الأخرى التي هي أساس الانحلال الإداري وخراب المجتمع، لذا قال (عليه السلام) : "ثُمَّ أَسْبِغْ عَلَيْهِمُ الأَرْزَاقَ، فَإِنَّ ذلِكَ قُوَّةٌ لَهُمْ عَلَى اسْتِصْلاَحِ أَنْفُسِهِمْ، وَغِنىً لَهُمْ عَنْ تَنَاوُلِ مَا تَحْتَ أَيْدِيهِمْ، وَحُجَّةٌ عَلَيْهِمْ إِنْ خَالَفُوا أَمْرَكَ أَوْ ثَلَمُوا أَمَانَتَكَ"(٥٢).

الخامسة: طبقة أهل الجزية والخراج من أهل الذمة ومسلمة الناس.

وجه الإمام (عليه السلام) أنظار ولاته وعمّاله إلى مسألة إعمار الأرض والاهتمام بالفلاحين كفئة اجتماعية لها دور مباشر في حياة الدولة والمجتمع بما يقدمونه من أموال خراجية وغيرها وتأمين الغذاء للبلاد، وكانوا هؤلاء من المسلمين ومن أهل الذمة وغيرهم.

قال (عليه السلام) "وَتفَقَّدْ أَمْرَ الْخَرَاجِ بِمَا يُصْلِحُ أَهْلَهُ، فَإِنَّ فِي صلاَحه وَصلاَحِهِمْ صَلاَحاً لِمَنْ سِوَاهُمْ، وَلاَ صَلاَحَ لِمَنْ سِوَاهُمْ إِلاَّ بِهِمْ، لأَنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ عِيَالٌ عَلَى الْخَرَاجِ وَأَهْلِه." (٥٣).

"المقصود بالخراج في المصطلحات الاقتصادية الحالية هو الضرائب ، وهنا نلاحظ أن الإمام عليه السلام يلتفت إلى أن الغرض من الخراج والضرائب هو الإصلاح الاقتصادي، كما يعتبر أن السياسة الضريبية الصالحة العادلة تؤدي إلى إصلاح حال الأمة، باعتبار أن ذلك يعلج الفائض الموجود في أيدي الأغنياء بالاقتطاع، في الوقت الذي يعالج فقر الفقراء بالإنفاق عليهم وسد حاجاتهم" (٥٤).

وبهذا النص يعتبر الإمام أن التنمية وظيفة شراكة بين الحاكم وبين ذوي الصناعة والزراعة والتجارة ولا تنحصر بالدولة، ففي الوقت الذي يكون من واجب الدولة عمران الأرض، يودي ذلك إلى زيادة وتعزيز الدخل المتأتي من الخراج.

قال (عليه السلام) "وَلْيَكُنْ نَظَرُكَ فِي عِمَارَةِ الأَرْضِ أَبْلَغَ مِنْ نَظَرِكَ فِي اسْتِجْلاَبِ الْخَرَاجِ، لأَنَّ ذلكَ لاَ يُدْرَكُ إِلاَّ بِالْعِمَارَةِ، وَمَنْ طَلَبَ الْخَرَاجَ بِغَيْرِ عِمَارَةٍ أَخْرَبَ الْبِلاَدَ، وَأَهْلَكَ الْعِبَادَ، وَلَمْ يَسْتَقِمْ أَمْرُهُ إِلاَّ قَلِيلاً." (٥٥).

ويرى البعض أن هذا النص أبلغ ما كتب في علم المالية العامة فهو يشير إلى ضرورة التنمية الاقتصادية المستدامة التي تتحقق من خلال تدخل الدولة بسياسات اقتصادية تؤدي إلى عمران الأرض وتنميتها وهو الأمر الذي يعود بالنمو في دخل الأمة (٥٦).

قال (عليه السلام) "فَإِنْ شَكَوْا ثِقَلاً أَوْ عِلَّةً، أَوِ انْقِطَاعَ شِرْبٍ أَوْ بَالَّةٍ، أَوْ إِحَالَةَ أَرْضٍ اغْتَمَرَهَا غَرَقٌ، أَوْ أَجْحَفَ بِهَا عَطَشٌ، خَفَّفْتَ عَنْهُمْ بِمَا تَرْجُو أَنْ يَصْلُحَ بِهِ أَمْرُهُمْ، وَلاَ يَثْقُلَنَّ عَلَيْكَ شَيْءٌ خَفَّفْتَ بِهِ الْمَؤُونَةَ عَنْهُمْ، فَإِنَّهُ ذُخْرٌ يَعُودُونَ بِهِ عَلَيْكَ فِي عِمَارَةِ بِلاَدِكَ، وَتَزْيِينِ وِلاَيَتِكَ"(٥٧).

وهنا نلاحظ ضرورة تحقيق العدالة في التكليف الضريبي ودراسة الحالة المالية للمكلف، فالإجحاف الضريبي في حق المكلف ليس خلاف العدالة الضريبية فحسب، بل هو سبب لنقص الحصيلة الضريبية كما نلاحظ أن تخفيف العبء الضريبي عن المكلفين في حالات الانكماش والتعثر الاقتصاديين إذا أدى إلى انخفاض آني للحصيلة الضريبية، فإنه يؤدي حصيلة ضريبية وفيرة في جباية لاحقة(٥٨).

وفي النصوص المتقدمة إشارة واضحة إلى أن من واجب الدولة إمداد ذوي الأعمال بما يحتاجون إليه لاستمرار وتنمية أعمالهم، إذ يعتبر الإمام خراب الأرض متأت من إعواز أهلها بسبب جشع واستئثار الحكام بموارد الحكم وعدم إنفاقها للتنمية.

ومن ذلك كله تتضح عدة أمور:

١- المسؤولية الاقتصادية تضامنية.

٢- أن بين الدخل المالي للحكم والإنفاق المالي علاقة مضطردة زيادة ونقصانا، فكلّما وضع الإنفاق في محله من تنمية الصناعة والزراعة وباقي القطاعات؛ انعكس ذلك على زيادة الدخل المالي للحكم وزيادة معدل الدخل الاقتصادي للفرد والمجتمع.

٣- إن علاقة الحاكم بالمال العام يجب أن تكون علاقة تنمية واستثمار لا علاقة احتكار واستئثار.

السادسة: طبقة التجار وأهل الصناعات.

نأتي إلى طبقة عريضة أخرى تشكّل ثقل المجتمع الاقتصادي المادي والتجاري، هذه الطبقة هي المهيمنة على تبادل السلاع وصناعتها، وإيجاد الأسواق البديلة، وتغيير أماكن البيع تبعا للعرض والطلب، وقد أعطى الإمام (عليه السلام) صفات أعمالهم وأشكالها، ثم كيفية التعامل مع هؤلاء ومتابعة أعمالهم بصورةٍ لا تؤثر على حركتهم التجارية والصناعية، كانت رؤية الإمام بصدد السياسة الاقتصادية تشير إلى حرية التجارة، وحرية الصناعة، فلا مركزية للحكم ولا دخل في السياسة الاقتصادية والتجارية إلا بالأملاك العامة للدولة؛ وذلك لأن الإمام عدّ التجار وذوي الصناعات طبقة خارج الجهاز الحكومي وأتاح لهما حرية مزاولة الأعمال التجارية والاقتصادية.

ولكن في رؤية السياسة الاقتصادية كان هناك مبدأ (الرقابة الاقتصادية على السوق والأسعار) وهي تتضح في النص الآتي:

وقد قال فيهم الإمام (عليه السلام) "ثُمَّ اسْتَوْصِ بِالتُّجَّارِ وَذَوِي الصِّنَاعَاتِ، وَأَوْصِ بِهِمْ خَيْراً :الْمُقِيمِ مِنْهُمْ، وَالْمُضْطَرِبِ بِمَالِه، وَالْمُتَرَفِّقِ بِبَدَنِه، فَإِنَّهُمْ مَوَادُّ الْمَنَافِعِ، وَأَسْبَابُ الْمَرَافِقِ، وَجُلَّابُهَا مِنَ الْمَبَاعِدِ وَالْمَطَارِحِ، فِي بَرِّكَ وَبَحْرِكَ، وَسَهْلِكَ وَجَبَلِكَ، وَحَيْثُ لاَ يَلْتَئِمُ النَّاسُ لِمَوَاضِعِهَا، وَلاَ يَجْتَرِئُونَ عَلَيْهَا، فَإِنَّهُمْ سِلْمٌ لاَ تُخَافُ بَائِقَتُهُ، وَصُلْحٌ لاَ تُخْشَى غَائِلَتُهُ، وَتَفَقَّدْ أُمُورَهُمْ بِحَضْرَتِكَ وَفِي حَوَاشِي بِلاَدِكَ. وَاعْلَمْ مَعَ ذلِكَ، أَنَّ فِي

كَثِير مِنْهُمْ ضِيقاً فَاحِشاً، وَشُحّاً قَبِيحاً، وَاحْتِكَاراً لِلْمَنَافِعِ، وَتَحَكُّماً فِي الْبِيَاعَاتِ، وَذلِكَ بَابُ مَضَرَّةٍ لِلْعَامَّةِ، وَعَيْبٌ عَلَى الْوُلاَةِ، فَامْنَعْ مِنَ الاْحْتِكَارِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ(صلى الله عليه وآله) مَنَعَ مِنْهُ." (٥٩).

"وَلْيَكُنِ الْبَيْعُ بَيْعاً سَمْحاً: بِمَوَازِينِ عَدْلٍ، وَأَسْعَارٍ لاَ تُجْحِفُ بِالْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْبَائِعِ وَالْمُبْتَاعِ، فَمَنْ قَارَفَ حُكْرَةً بَعْدَ نَهْيِكَ إِيَّاهُ فَنَكِّلْ، وَعَاقِبْ فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ" (٦٠).

وسبب ذلك راجع دون شك إلى تقصير الحكومة في أداء واجبها في هذا الشأن ، هذا بالإضافة إلى كونه مظهرا من مظاهر فساد الحكم وهو أمر يتنافى مع مبادئ الحكم السليم ، فيجب إذن أن تراقب الحكومة التجار وذوي الصناعات – القريبين والبعيدين- من حيث الأسعار ومن حيث الأوزان، ولا يتم تحقيق ذلك إلا إذا حصلت الرقابة عليهم(٦١)، ويرى البعض أن " العدالة تؤدي إلى التكامل الطبقي لمكونات الاقتصاد عند أمير المؤمنين الإمام علي (عليه السلام)، فتبدأ من طبقة التجار وذوي الصناعات الذين يمثلون الطبقة المنتجة أو جانب عرض السلعة والخدمات في الاقتصاد، لتنتهي بطبقة الفقراء الذين يمثلون معظم جانب الطلب على السلع والخدمات في الاقتصاد" (٦٢).

مما تقدّم نخلص إلى النتائج التالية بصدد السياسة الاقتصادية للإمام(عليه السلام):

١- الحرية الاقتصادية والتجارية في أعمال التجارة والصناعة، ولا مركزية للدولة إلا في الأملاك العامة.

٢- الرقابة الاقتصادية على السوق والأسعار بما لا يؤدي إلى الإجحاف بالبائع والمشتري.

٣-النهي عن الاحتكار.

السابعة: الطبقة السفلى من ذوي الحاجة والمسكنة.

إن هذه الطبقة نالت من وصايا أمير المؤمنين (عليه السلام) الحظ الوافر فصب عليه السلام جلّ اهتمامه وخاتمة كلامه بوصاياه الخاصة بهؤلاء، فوصفهم على حقيقتهم ، ودافع عنهم بتعاليم الدين ووقف إلى جانبهم، فقال (عليه السلام) : "ثُمَّ اللهَ اللهَ فِي الطَّبَقَةِ السُّفْلَى مِنَ الَّذِينَ لاَ حِيلَةَ لَهُمْ وَالْمَسَاكِينِ وَالْمُحْتَاجِينَ وَأَهْلِ الْبُؤْسَى وَالزَّمْنَى، فَإِنَّ فِي هذِهِ الطَّبَقَةِ قَانِعاً وَمُعْتَرّاً، وَاحْفَظْ للهِ مَا اسْتَحْفَظَكَ مِنْ حَقِّهِ فِيهِمْ"(٦٣)، فقد جعل الإمام من وصيته هذه بتلك الطبقة قانونا عاما، تستلهم منه التشريعات الاجتماعية مبادئها وسلوكيتها في رعاية

طبقات المجتمع السفلى، ويرى محمد عمارة أن الطبقة السفلى هم الذين لا قدرة لهم على الكسب والتكسب ومن ثم فإن لهم-في فكر علي الاجتماعي- حقوقا مقررة ومقدسة من بيت المال، فالمكونات لهذه الطبقة عند أمير المؤمنين (عليه السلام) هي:

(العاجزين -الذين لا حيلة لهم- ، المساكين، المحتاجين، أهل البوس-اشدّ الناس فقرا وقترا-، والزمانة-أصحاب العاهات المزمنة-)★.

ويرى أكثر من باحث أن سياسة الإمام علي في توفير ما تحتاجه الطبقة السفلى التي تتكون من الفقراء والعاجزين وغيرهم هي تأسيس فكري لمبدأ الضمان الاجتماعي الذي يجب أن تضطلع به الدولة (٦٤).

لقد توزعت معالجة الإمام الفكرية لظاهرة الفقر على أكثر من اتجاه مساهم في إحداث الفقر، سواء ما يخص الشخص نفسه أو ما يخص المجتمع والحكم:

١- الاتجاه الأول: المعالجة الأخلاقية.

٢- الاتجاه الثاني: المعالجة النفسية.

٣- الاتجاه الثالث: المعالجة العملية الميدانية، وهي تتقسم إلى :

أ. ما يخص الفرد والمجتمع.

ب. المعالجة الإدارية للحكم(٦٥).

فالإنسان تصيبه آفة الفقر لظلم اجتماعي أو استبداد سياسي أو لسوء التوزيع للثروات الطبيعية، أو لحالة الكسل وضعف الهمة، أو لاستغلال طاقة الناس من قبل الأثرياء أو غير ذلك(٦٦).

إن الإمام (عليه السلام) لا يعتبر زيادة السكان عاملا لزيادة الفقر؛ فهو يرى أن الموارد (موارد العيش) تكفي لكل الناس على المساواة وهو في ذلك ينطلق من رؤية عقائدية وفلسفية لفلسفة خلق الإنسان وإيجاده، وإنما يعتبر (تقصير ذات الإنسان في استغلال قواه وموهبته ، وعدم عدالة التوزيع) السببين الأساسيين للفقر مع أن السبب الثاني هو الأكثر أهمية لديه يقول عليه السلام : "كُلُّ شَيْء خَاشعٌ لَهُ، وَكُلُّ شَيْء قَائمٌ بِه: غِنى كُلِّ فَقير، وَعِزُّ كُلِّ ذَليل، وَقُوَّةُ كُلِّ ضَعيف، وَمَفْزَعُ كُلِّ مَلْهُوف، مَنْ تَكَلَّمَ سَمعَ نُطْقَهُ، وَمَنْ سَكَتَ عَلِمَ سِرَّهُ، وَمَنْ عَاشَ فَعَلَيْهِ رِزْقُهُ"(٦٧).

يقول (عليه السلام) " الفقر هو أصل حسن سياسة الناس، وذلك أنه إذا كان من حسن السياسة أن يكون بعض الناس يسوس، وبعضهم يُساس، وكان من يُساس لا يستقيم أن يُساس من غير أن يكون فقيرا محتاجا، فقد تبيّن أن الفقر هو السبب الذي يقوم به حسن السياسة" (٦٨).

يشير الإمام هنا إلى أن مائز السياسة الحسنة هو الارتفاع بالمستوى المعاشي للطبقات المهمشة من المجتمع والمعدمين من الناس، بل إنه يعد ذلك بصراحة الأصل الذي ينبغي أن تقوم عليه السياسة وتحقق من خلاله جدواها .

يضع الإمام علي (عليه السلام) الدولة أمام مسؤولياتها وجها لوجه ما دام الإسلام لم يوجد دولة ، ويعمل لها إلا لخدمة المجتمع؛ فالتكافل الاجتماعي هنا، لا يقع على عاتق الأمة، بل على الدولة أن تعير حالات خاصة تطرأ على فئات خاصة عناية تقوم بجميع حاجاتها وتقتصر على الضروريات.

قال عليه السلام في كتاب له إلى ابن عباس : "وَانْظُرْ إِلَى مَا اجْتَمَعَ عِنْدَكَ مِنْ مَالِ اللهِ فَاصْرِفْهُ إِلَى مَنْ قِبَلَكَ مِنْ ذَوِي الْعِيَالِ وَالْمَجَاعَةِ، مُصِيباً بِهِ مَوَاضِعَ الْمَفَاقِرِ وَالْخَلاَّتِ، وَمَا فَضَلَ عَنْ ذلِكَ فَاحْمِلْهُ إِلَيْنَا لِنَقْسِمَهُ فِيمَنْ قِبَلَنَا." (٦٩).

إن احدى الدلالات الواضحة في هذا الكتاب أن الإمام علي (عليه السلام) قد بدأ بالقضاء فعليا على مشكلة الفقر في دولته: حتى أنه ذهب إلى احتمال وجود فائض في الموارد المالية للدولة، ولا سيما ولاية البصرة التي كان ابن عباس واليا عليها، ومن جهة أخرى فهو تأكيد مبدأ أن صدقات وأرباح أي منطقة يجب أن تخصص لفقرائها أولا ويمنع عليه السلام احتكار العوائد المادية لصالح الرقعة الجغرافية للسلطة المركزية الحاكمة، وأيضا فالكتاب دل على أن الإمام منع من حبس الأموال عن المحتاجين إليها والفقراء ولا يدخر من المال إلا ما هو ضروري جدا(٧٠).

الخاتمة

ويرى الباحث إنّ مفهوم الطبقات الاجتماعية عند الإمام علي عليه السلام يتميز بخصيصتين رئيستين تجعلانه يختلف عن غيره من الأفكار القديمة والحديثة بخصوص مفهوم الطبقات. وهما:

١- إنه مفهوم متكامل البنية، وهذا ما يتجلى عند استكناه العلاقة بين التقسيم الأول العام وبين التقسيم الآخر الخاص، فالأول هو القاعدة الفلسفية والأخلاقية للتقسيم الثاني الذي يبدو وظيفياً وتخصيصاً بحتاً.

٢- ثمة تناسق كبير وانسجام دقيق بين وظائف وأدوار الطبقات الاجتماعية السبع في التقسيم التخصصي التفصيلي، حيث ترتبط هذه الطبقات بعضها بالبعض، ويحتاج - وظيفياً - بعضها للبعض الآخر، ومن ثم فإنّ التكامل بين هذه الطبقات ككل سوف ينعكس على أداء كل طبقة منها لوظيفتها على وجه أكمل وهذا ما يؤسس له قوله عليه السلام "الرَّعِيَّةَ طَبَقَاتٌ لا يَصْلُحُ بَعْضُهَا إلا بِبَعْضٍ ولا غِنَى بِبَعْضِهَا عَنْ بَعْضٍ ..." ويزداد معنى ذلك وضوحاً، حين نلاحظ كلمة "قوام" تتكرر بصدد العلاقة بين طبقة وبين طبقة لتكون قواماً لها ولغيرها كما أنها تتقوم بغيرها.

٣- وهنالك فرقان أساسيان في طبقتين اجتماعيتين يعبّران عن اختلاف جوهري في المضمون بين المفهوم العلوي الإسلامي وبين المفهوم اليوناني الأفلاطوني والأرسطي وهما:

أ- طبقة الجنود: فبينما تكون وظيفة الجنود عند اليونان مركزة على حراسة الدولة وتوسيع أراضيها عبر الغزو للأراضي المجاورة، وكون هذه الوظيفة لصفوة من الناس تحتكر امتياز المواطنة فإنّ الجنود عند الإمام علي إنما هم جنود الله، ومن هنا فإنهم حين يقومون بعمل عسكري فهو مشروط بكون هذا العمل في سبيل الله حصراً، وليس في سبيل تدعيم سلطة الدولة أو الموقف الشخصي للحاكم أو لعدوان يقومون به على أراض مجاورة كانت أم بعيدة.

ب- الطبقة السفلى: وهي الطبقة التي يطلق عليها أفلاطون تسمية القطيع، وهذا القطيع هو الذي يشكل الأكثرية من الناس بالمقارنة مع طبقة المواطنين وعليه فقد أجاز أفلاطون للسلطة الكذب على هذا القطيع تجنباً لمعارضته لها والاعتراض عليها، بينما تحظى الطبقة السفلى كما يسميها الإمام علي عليه السلام بكامل الحقوق التي تتساوى بها مع الطبقات الأخرى، بل إنّ الإمام يستحث عطف الحكومة على هذه الطبقة أكثر من باقي الطبقات، وهذا ما يبرز في قوله "اللَّهَ اللَّهَ فِي الطَّبَقَةِ السُّفْلَى".

ملخص البحث

عند تتبع تقسيمات طبقات المجتمع وأصناف الناس لدى الإمام علي عليه السلام، فسوف يبرز أمامنا أكثر من تصنيف، إلاّ إن ماله مساس وثيق بأسس فلسفة الدولة ووظائف الرعية تقسيمان، أحدهما عام وشامل يشمل كل الناس وفي كل مكان وزمان، والآخر خاص وظيفي بحت يصنف فيه فئات المجتمع على أساس التخصص أو الوظيفة، وهو التقسيم الذي ذكره في عهده إلى مالك الأشتر أيضا، وفيه يقسم الإمام الرعية إلى طبقات كل طبقة بحسب اختصاصها، وهكذا يصح أن يطلق عليه التقسيم الوظيفي أو التخصصي. وفيه يقول عليه السلام: ((واعْلَمْ أَنَّ الرَّعِيَّةَ طَبَقَاتٌ لا يَصْلُحُ بَعْضُهَا إِلا بِبَعْضٍ ولا غِنَى بِبَعْضِهَا عَنْ بَعْضٍ)) وعن ذلك يظهر أن الترابط الكبير والدقيق من الطبقات عند الإمام حيث لا تستقل طبقة عن طبقة أخرى.

((فَمِنْهَا جُنُودُ اللَّهِ ومِنْهَا كُتَّابُ الْعَامَّةِ والْخَاصَّةِ ومِنْهَا قُضَاةُ الْعَدْلِ ومِنْهَا عُمَّالُ الإِنْصَافِ والرِّفْقِ ومِنْهَا أَهْلُ الْجِزْيَةِ والْخَرَاجِ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ ومُسْلِمَةِ النَّاسِ ومِنْهَا التُّجَّارُ وأَهْلُ الصِّنَاعَاتِ وَ مِنْهَا الطَّبَقَةُ السُّفْلَى مِنْ ذَوِي الْحَاجَةِ والْمَسْكَنَةِ وكُلٌّ قَدْ سَمَّى اللَّهُ لَهُ سَهْمَهُ ووَضَعَ عَلَى حَدِّهِ فَرِيضَةً فِي كِتَابِهِ أَوْ سُنَّةِ نَبِيِّهِ صلى الله عليه وآله عَهْداً مِنْهُ عِنْدَنَا مَحْفُوظاً)).

يعد الإمام علي عليه السلام هو أول من عبّر عن مفهوم الطبقات الاجتماعية وتصنيفاته – وبماله من مضمون اجتماعي وسياسي – في الفكر الإسلامي، إذ لم يوجد تعبير عنه قبل إنشاء الإمام للعهد الذي كان دستور حكومة مالك الأشتر في مصر، فنجد ثمة تناسق كبير وانسجام دقيق بين وظائف وأدوار الطبقات الاجتماعية السبع في التقسيم التخصصي التفصيلي، حيث ترتبط هذه الطبقات بعضها بالبعض، ويحتاج – وظيفياً – بعضها للبعض الآخر، ومن ثم فإنّ التكامل بين هذه الطبقات ككل سوف ينعكس على أداء كل طبقة منها لوظيفتها على وجه أكمل وهذا ما يؤسس له قوله عليه السلام ((الرَّعِيَّةَ طَبَقَاتٌ لا يَصْلُحُ بَعْضُهَا إِلا بِبَعْضٍ ولا غِنَى بِبَعْضِهَا عَنْ بَعْضٍ ...)) ، وقد جرى البحث على تناول هذه الطبقات تفصيلا في عهد أمير المؤمنين عليه السلام للأشتر رض لما له من جامعية وشمولية لرأي الإمام في طبقات المجتمع وتقسيمها إلى وظائفها سواء كانت إدارية أو عسكرية أو قضائية أو مهنية أو طبقة المعدمين فكان البحث على عدة محاور

ومباحث بحسب ما يقتضيه تناول هذه الطبقات الوظيفية بحثا ودراسة. والحمد لله أولا وآخرا

Abstract

When tracing divisions strata of society and the types of people at the Imam Ali peace be upon him, will there is the more than one classification, but the money prejudice to close the foundations of the philosophy of the state and functions of the parish Tksaman, one year and comprehensive cover all people in every place and time, and the other special functional purely classify the categories society on the basis of specialization or function, a division mentioned in the custody of the owner of the Ashtar also, the Imam divided the parish into classes according to their competence each layer, and so true that so-called functional division or Specialist. And it says peace be upon him: ((I know that the parish does not fit some layers, but some are indispensable to each other for some)) and it shows that the great bonding and flour from classes at the Imam where the layer is not independent of the other layer. ((Mismatch soldiers of God, including the public and private book, including the judges of Justice, including the fairness and kindness workers, including the people of tribute and abscess from dhimmis and Muslim people including traders and people of the industry, including the lower layer of the people in need and palliative and all God has called him his share and put on alone ordinance in his book or Sunnah of Allah bless him and his family in our era it preserved)). Imam Ali peace be upon him he is the first to express the concept of social classes and classifications - and his wealth of social and political content - in Islamic thought, as there is no express him before the creation of the Imam of the era, which was the Constitution of the Government of Malik Ashtar in Egypt, we find there is a great consistency and careful harmony between functions and roles of the social classes of the seven in the division Specialist detailed, where these layers are connected to each other, and needs - and functionally - some others, and then the integration of these layers as a whole will be reflected on the performance of each layer of them to function more fully and this is what establishes him as saying it peace ((parish layers does not fit some of them, but some are indispensable to each other for some ...)), and has been searching on taking these classes detailed in the era of the faithful peace be upon him the Ashtar trauma because of its university and comprehensiveness to the opinion of the Imam in the strata of society

and divided into functions whether administrative, military or judicial, professional or destitute layer was searching on several axes and Investigation according required to address these functional classes researches and studies. Thankfully First and Last

هوامش البحث

(١) غانم محمد صالح، الفكر السياسي القديم والوسيط، (مكتبة السنهوري، بغداد، ٢٠٠١م)، ص١٨.

(٢)الميناوي، أحمد، جمهورية أفلاطون - المدينة الفاضلة كما تصورها فيلسوف الفلاسفة، (دمشق - القاهرة، ٢٠١٠م)، ص٢١٤؛ ينظر: غانم محمد صالح، مصدر سبق ذكره ، ص١٨.

(٣) برتراند راسل، حكمة الغرب - الفلسفة القديمة، ترجمة: فؤاد زكريا، (عالم المعرفة، الكويت، ٢٠٠٩م)، ص١١٢.

(٤) الميناوي، مصدر سبق ذكره، ص٢١٤.

(٥) أرسطو طاليس، السياسة، ترجمة: أحمد لطفي السيد، (منشورات الجمل، بغداد - بيروت، ٢٠٠٩م)، ص١٤٧ - ١٤٨.

(٦)لشريف الرضي محمد بن الحسين بن موسى (ت٤٠٦)نهج البلاغة: المختار من كلام أمير المؤمنين عليه السلام، تحقيق السيد هاشم الميلاني(العتبة العلوية المقدسة،النجف٢٠١٢)، الرسالة ٥٣، ص٥٢١ .

(٧) إنّ أخطر ما في النظرات والفلسفات العنصرية، هو تعبيرها السياسي الذي - غالباً - ما يتلازم مع أعمال ونزاعات عسكرية قد يعبر عنها بحروب كبيرة، وهذا ما شهده التاريخ مع النازية الألمانية والفاشية الايطالية والصهيونية الاسرائيلية.

(٨). محمد مهدي شمس الدين، عهد الأشتر، (ط٢، المؤسسة الدولية، بيروت، ٢٠٠٠م)، ص٧٥.

(٩). الرضي، مصدر سبق ذكره، الرسالة ٥٣، ص٥٢١.

(١٠).الرضي، مصدر سبق ذكره، الرسالة ٥٣، ص٥٢١.

(١١).شمس الدين، دراسات في نهج البلاغة، ص٩٩؛ توفيق الفكيكي، الراعي والرعية، (ط٣، شركة المعرفة، بغداد، ١٩٩٠م)، ص٥٣.

(١٢).الرضي، مصدر سبق ذكره، الكتاب ٥٣، ص ٤٥٥.

(١٣).المصدر نفسه، الكتاب ٥٣، ص ص ٤٥٥-٤٥٦.

(١٤).شمس الدين، دراسات في نهج البلاغة، ص ص ١٧٩-١٨٠.

(١٥).الرضي، مصدر سبق ذكره، الكتاب ٥٣، ص ٤٥٦.

(١٦).المصدر نفسه، الخطبة ١٢١، ص ص ٢٠٩-٢١٠.

(١٧).المصدر نفسه، الكتاب ٥٣، ص ٤٦٣.

(١٨).المصدر نفسه، الكتاب ١٤، ص ٣٩٩.

(١٩).المصدر نفسه ، الكتاب ١١، ص ٣٩٨.والكتاب ١٦، ص ص ٤٠٠-٤٠١،

(٢٠).المصدر نفسه ، الكتاب ٥٣، ص ص ٤٥٤-٤٥٥.

(٢١).الرضي، مصدر سبق ذكره، الكتاب ٥٣، ص ص ٤٥٥-٤٥٦.

(٢٢).المصدر نفسه ، الكتاب ٥٣، ص ٤٥٣.

(٢٣).المصدر نفسه ، الكتاب ٥٣، ص ٤٥٩.

(٢٤).شمس الدين، دراسات في نهج البلاغة، ص٢١٣.

(٢٥).الرضي، مصدر سبق ذكره، الكتاب ٥٣، ص ٤٥٩.

(٢٦).عيسى مكي عبد الله، نظرية التنظيم والإدارة في فكر الإمام علي عليه السلام ، (مكتبة فخراوي، المنامة، ٢٠٠٩)، ص ص ٩٢-٩٣.

(٢٧).شمس الدين، دراسات في نهج البلاغة، ص ص ٩٢- ٩٣.

(٢٨).الرضي، مصدر سبق ذكره، الكتاب ٥٣، ص ٤٥٩.

(٢٩).شمس الدين، دراسات في نهج البلاغة، ص١٨٩.

(٣٠).محسن باقر الموسوي، القضاء والنظام القضائي عند الإمام علي،(الغدير للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٩٩)،ص٣١.

(٣١).الرضي، مصدر سبق ذكره، الكتاب ٥٩، ص٤١٠.

(٣٢).المصدر نفسه، الخطبة ١٣٦، ص ٢٢٤.

(٣٣).المصدر نفسه ، الكتاب ٥٣، ص ص ٤٥٦-٤٥٧.

(٣٤).خضير كاظم حمود، السياسة الإدارية في فكر الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام بين الأصالة والمعاصرة، (مؤسسة الباقر، بيروت، ١٩٩٩)، ص ص ٥٣-٥٤.

(٣٥). المصدر نفسه، ص ص ٥٤-٥٥.

(٣٦).توفيق الفكيكي، مصدر سبق ذكره، ص١١.

(٣٧).الرضي، مصدر سبق ذكره، الكتاب ٥٣، ص ٤٥٧.

(٣٨).شمس الدين، دراسات في نهج البلاغة، ص١٩٧.

(٣٩).محسن باقر الموسوي، مصدر سبق ذكره، ص ١١٠.

(٤٠).المصدر نفسه، ص ص ١١٠-١١١.

(٤١).الرضي ، نهج البلاغة ، الخطبة ١٥، ص٦٥.

(٤٢).مهدي حسين التميمي، الإمام علي عليه السلام والتدبير القيادي للدولة (العتبة العلوية المقدسة، النجف، ٢٠١٥)، ص١٢٣.

(٤٣).محمد بن جرير الطبري أبو جعفر ، تاريخ الأمم والرسل والملوك (دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى ،١٤٠٧ه)، ج٥ ص ١٥٦ .

(٤٤).مهدي حسين التميمي ، مصدر سبق ذكره ، ص١٢٥.

(٤٥).الرضي، مصدر سبق ذكره، الكتاب ٥٣، ص٤٥٧.

(٤٦).نزار فاضل حسين العزاوي، النظام الإداري في خلافة سيدنا علي عليه السلام، (أطروحة دكتوراه غير منشورة، الجامعة المستنصرية، الدراسات التاريخية، ٢٠٠٦)، ص١٠٧.

(٤٧).علي سعد تومان عودة، أسس بناء الدولة الإسلامية في فكر الإمام علي(عليه السلام)، (النجف، ٢٠١١م)، ص٢٠٧.

(٤٨).المصدر نفسه، ص٢٠٧.

(٤٩).شمس الدين، دراسات في نهج البلاغة، ص٢٠١.

(٥٠).الرضي، مصدر سبق ذكره، الكتاب ٥٣، ص٤٥٨.

(٥١).شمس الدين، دراسات في نهج البلاغة، ص٢٠٠.وللمزيد انظر: الرضي، مصدر سبق ذكره، الكتاب ٥، ص٣٩٢، والكتاب ١٨، ص ص ٤٠٢-٤٠٣، والكتاب ١٩، ص٤٠٣، والكتاب ٢٠، ص٤٠٣، والكتاب ٢١، ص٤٠٤، والكتاب٤٠، ص٤٣٥، والكتاب ٤١، ص ص٤٣٥-٤٣٨، والكتاب ٤٣، ص٤٣٩، والكتاب ٤٥، ص ص٤٤٠-٤٤٤، والكتاب ٥١، ص٤٤٨، والكتاب ٦٧، ص٤٧٨، والكتاب ٧١، ص ص ٤٨١-٤٨٢.

(٥٢).الرضي، مصدر سبق ذكره، الكتاب ٥٣، ص٤٥٧.

(٥٣).المصدر نفسه، الكتاب ٥٣، ص٤٥٨.

(٥٤).عفيف صندوق، العدالة سمة السياسة المالية العامة عند الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، مجموعة باحثين، النهج الاقتصادي للإمام علي عليه السلام: دروس للحاضر والمستقبل، (دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ٢٠١٠)، ص٤٠.

(٥٥).الرضي، مصدر سبق ذكره، الكتاب ٥٣، ص٤٥٨.

(٥٦).عفيف صندوق، مصدر سبق ذكره، ص٤٠

(٥٧).الرضي، مصدر سبق ذكره، الكتاب ٥٣، ص٤٥٨.

(٥٨).عفيف صندوق، مصدر سبق ذكره ، ص٤٠.

(٥٩).الرضي، مصدر سبق ذكره، الكتاب ٥٣، ص ص ٤٥٩-٤٦٠.

(٦٠).المصدر نفسه، الكتاب ٥٣، ص٤٦٠.

(٦١).نوري جعفر، فلسفة الحكم عند الإمام، تقديم: عبد الفتاح عبد المقصود، (ط٢، دار المعلم للطباعة، القاهرة، ١٩٧٨)،ص٩٣.

(٦٢).عفيف صندوق، مصدر سبق ذكره، ص٤٦٩.

(٦٣).الرضي، مصدر سبق ذكره، الكتاب ٥٣، ص٤٦٠.

(★) يعتبر الإمام علي الفقر إشكالية كبرى لها انعكاسات دينية واجتماعية بالإضافة إلى انعكاسها الاقتصادي على الشخص والمجتمع، وهذا ما يوضحه قوله(عليه السلام) لابنه محمد بن الحنفية :"يَا بُنَيَّ، إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ الْفَقْرَ، فَاسْتَعِذْ بِاللهِ مِنْه، فَإِنَّ الْفَقْرَ مَنْقَصَةٌ لِلدِّينِ، مَدْهَشَةٌ لِلْعَقْلِ، دَاعِيَةٌ لِلْمَقْت" الرضي، مصدر سبق ذكره، الحكمة ٣١٠ ، ص٥٤٢ .

(٦٤). محمد جواد مالك، ظاهرة الفقر: الأسباب والمعالجات عند الإمام علي عليه السلام ، مجموعة باحثين، النهج الاقتصادي للإمام علي عليه السلام : دروس للحاضر والمستقبل، مصدر سبق ذكره، ص ص ٧٣-٧٤.

(٦٥). المصدر نفسه، ص ص ٦١-٧٣.

(٦٦). المصدر نفسه، ص٧١.

(٦٧). الرضي، مصدر سبق ذكره، الخطبة ١٠٨، ص ١٨٧.

(٦٨).ابن أبي الحديد عز الدين أبي حامد عبد الحميد بن هبة الله المدائني ، شرح نهج البلاغة الجامع لخطب وحكم ورسائل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام ، تحقيق :محمد أبو الفضل إبراهيم،(الدار اللبنانية للنشر، بيروت، د.ت)، ج٢٠،ص٣٧٢.

(٦٩). الرضي ، مصدر سبق ذكره ، الكتاب ٦٧ ، ص ٤٧٨.

(٧٠). غسان السعد، حقوق الإنسان عند الإمام علي عليه السلام رؤية علمية، (ط٢، دار الرافدين للطباعة-بيروت، منشورات العتبة العلوية المقدسة/النجف الأشرف) ، ص ص ٣٧٠ - ٣٧١.

قائمة المصادر و المراجع

*. القرآن الكريم.

١. ابن أبي الحديد عز الدين أبي حامد عبد الحميد بن هبة الله المدائني ، شرح نهج البلاغة الجامع لخطب وحكم ورسائل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام ، تحقيق :محمد أبو الفضل إبراهيم،(الدار اللبنانية للنشر، بيروت، د.ت).

٢. أرسطو طاليس، السياسة، ترجمة: أحمد لطفي السيد، (منشورات الجمل، بغداد - بيروت، ٢٠٠٩م).

٣. التميمي ، مهدي حسين، الإمام علي عليه السلام والتدبير القيادي للدولة (العتبة العلوية المقدسة، النجف، ٢٠١٥).

٤. جعفر ، نوري، فلسفة الحكم عند الإمام، تقديم: عبد الفتاح عبد المقصود، (ط٢، دار المعلم للطباعة، القاهرة، ١٩٧٨).
٥. حمود ، خضير كاظم، السياسة الإدارية في فكر الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام بين الأصالة والمعاصرة، (مؤسسة الباقر، بيروت، ١٩٩٩).
٦. راسل ، برتراند ، حكمة الغرب - الفلسفة القديمة، ترجمة: فؤاد زكريا، (عالم المعرفة، الكويت، ٢٠٠٩م).
٧. السعد ، غسان، حقوق الإنسان عند الإمام علي عليه السلام رؤية علمية، (ط٢، دار الرافدين للطباعة-بيروت، منشورات العتبة العلوية المقدسة/النجف الأشرف ٢٠١٢).
٨. الشريف الرضي محمد بن الحسين بن موسى (ت٤٠٦)نهج البلاغة: المختار من كلام أمير المؤمنين عليه السلام، تحقيق السيد هاشم الميلاني(العتبة العلوية المقدسة،النجف٢٠١٢).
٩. شمس الدين ، محمد مهدي:
- دراسات في نهج البلاغة، (ط٤، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، بيروت، ٢٠٠١).
- عهد الأشتر، (ط٢، المؤسسة الدولية، بيروت، ٢٠٠٠م).
١٠. صالح ، غانم محمد، الفكر السياسي القديم والوسيط، (مكتبة السنهوري، بغداد، ٢٠٠١م).
١١. صندوق ، عفيف، العدالة سمة السياسة المالية العامة عند الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، مجموعة باحثين، النهج الاقتصادي للإمام علي عليه السلام: دروس للحاضر والمستقبل، (دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ٢٠١٠).
١٢. الطبري ، محمد بن جرير أبو جعفر ، تاريخ الأمم والرسل والملوك (دار الكتب العلمية – بيروت الطبعة الأولى،١٤٠٧ه).
١٣. العزاوي ، نزار فاضل حسين، النظام الإداري في خلافة سيدنا علي عليه السلام، (أطروحة دكتوراه غير منشورة، الجامعة المستنصرية، الدراسات التاريخية، ٢٠٠٦).
١٤. عودة ، علي سعد تومان ، أسس بناء الدولة الإسلامية في فكر الإمام علي(عليه السلام)، (النجف، ٢٠١١م).

١٥. عيسى مكي عبد الله، نظرية التنظيم والإدارة في فكر الإمام علي عليه السلام ، (مكتبة فخراوي، المنامة، ٢٠٠٩).
١٦. الفكيكي ، توفيق، الراعي والرعية: شرح عهد الإمام علي عليه السلام الموجه إلى مالك الأشتر حين ولاه مصر، (ط٣، دار المعرفة، بغداد، ١٩٩٠).
١٧. مالك ، محمد جواد، ظاهرة الفقر: الأسباب والمعالجات عند الإمام علي عليه السلام، مجموعة باحثين، النهج الاقتصادي للإمام علي عليه السلام: دروس للحاضر والمستقبل، (دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع، بيروت ٢٠١٠).
١٨. الموسوي ، محسن باقر ، القضاء والنظام القضائي عند الإمام علي،(الغدير للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ١٩٩٩).
١٩. الميناوي ، أحمد ، جمهورية أفلاطون - المدينة الفاضلة كما تصورها فيلسوف الفلاسفة، (دمشق - القاهرة، ٢٠١٠م).